

انكره علي التثبيتي حتى ولد له ابو نصر في كتابه للرئيسي فقال بعض
الائمة ما وقع معجزة النبي لا يجوز تقدير وقوعه كراهة او في قلب
العصاة لقبان اوجيا الموي والصحيح بخروج جملة خوارق العادات
كرامة للوليا وفي الارشاد لامام العريبي منكم وفي شرح مسلم للنووي
في باب البر والصلة ان الكرامات تجوز بخوارق العادات علي اختلاف
النواع واسمها بعضهم وادعي انها تنقسم بمثل الجارية دعا وخوف وهذا
غلط من قائله وانكاره الصواب جريتها في قلب اليعاني وهو
التميز ولم يميز في غير محض الكفر وخروج علي ولي الامر
اي جرم الخروج علي ولي الامر وقتما لم يجمع المسلمون لايئذ يتبع علي بذلك
من القتل والاقبال وما فساد ذات اليمين فتكوت الفسدة في عزله
الكثر منها في بياضه ولانه تجب طاعته في امره ويظهر ما لم يخالف
حكم الشرع وان كان جارا او قال النووي في شرح مسلم ان الخروج
عليهم وقتما لهم حرام بل جاع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين انتهى
وهو محمول علي الخروج عليهم بله عذر ولا تاويل وخروج بقول
المسئف ولي الامر لو طرا عليه كفر فانه يخرج عن حكم الولاية وتنسقط
ولا يثبت طاعته ويجب علي المسلمين الغيابة عليه وقتله ونصب
غيره ان امكهم ذلك ويمكن ان يستفاد هذا من قوله في غير محض الكفر
يجعل في المنقلب في قوله نفي المسك فيما افضتم اي لم يميز لاجل
غير محض الكفر وخروج علي ولي الامر **وما جرى بين الصحابة**
نسكت عنه واخرجها عن ادبنا اي انه يجب سكوننا عما جرى بين
الصحابة رضي الله عنهم من المنازعات والمجادلات التي قلنا بسببها
كثير منهم فذلك دعا لهم الله منها ايدينا فلا تلوث بها التناهر
كنازعة مما وفيه عليا بسبب تسليم قلة عقان الي غير ذلك يقتضوا

منهم

منهم لان عليا راى فاجر تسليمها صوب لان المباررة بالقبض عليهم مع
كثرة عنيتهم ثم واختلاطهم بالعسكر في ابي اضطراب امر الامامة فان
بعضهم عزم علي الخروج علي علي وقتله لما نادى بجور الجبل بان يخرج عن
قلعة عثمان وراى معاوية المباررة وتسليمهم للاقتضا من منهم اصوب
وذلك لان لهم ثوابا وبيدات ظاهرة ومجال فؤيد وعدا لا يفرق ثابته بنص
الكتاب والسنة فلا تزول بالاحتمال ونثبت اجرا لاجنها ذلك من غير
لان ذلك من غير علي اذ اجتهاد في مسألة ظنية للمصيب فيها اجرات
علي اجتهاده واصا بنه والمخطي اجرو علي اجتهاده وقد ورد في فصلهم
ادلة كثيرة وقول الناظم الصحابة بكسر الصاد جمع صاحب كجاءه وجميع
فرض علي الناس امام بنصبي انه يجب علي الناس نصب امام بقوله
بصالحهم كتنفيذ احكامهم واقامة حدودهم وسد ثغورهم وتجهيز
جيوشهم واخصاصهم انفعوها وفهم المنقلبة والمتلصصة
وقطاع الطريق وقطع المنازعة الواقعة بين المظوم وقسمه الفخايم
 وغير ذلك لاجماع الصحابة بعد وفاة النبي الله عليه وسلم علي نصبه
حتى جعلوه اهدا واجبات وفرضوه علي من صلي الله عليه وسلم
ولم يزل الناس في كل عصر علي ذلك وسرط الامام كونها لاجل اعاقلا
مسلمة اعدا لاجرا ذكرنا بجهاد استجاء اذ اري وكفاية فز شيا سميها
بصيرنا باطقال مسلم الاعضاء من نفسهم استيفعا الحركة وسرعة
المفوض فان لم يوجد فز شيا مستجوع للشروط فكننا في مستجوع فان
لم يوجد فز شيا من ولد اسماعيل فان لم يكن فز شيا مستجوع وخروجهم
احرا العرب فان لم يوجد فز شيا من ولد اسماعيل فان لم يوجد فز شيا
اصلا فز شيا الاكثر من فز شيا اولكفاية او ولد اسماعيل او غيرهم
علي الترتيب المذكور ولجاءه العادل اوي من العالم الفاسق ولا